



منشور إجراءات رقم (٦) لسنة ٢٠٢٢

بالإشارة إلى:

- قانون الجمارك رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠.
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١.
- وتنظيمياً لإجراءات القيد بسجل المتعاملين مع الجمارك.
- وما إنтиهي إليه محضر اجتماع لجنة معوقات نافذة و ACI المنعقد يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٢/٢/١٤ بوزارة المالية ، من التوصية بإصدار منشور يتضمن أنه طالما كان الرقم الضريبي ساري عند فتح البيان الجمركي يتم إستكمال إجراءات الإفراج .

يراعى الالتزام بما يلى:-

أولاً: نعيد التذكير بأحكام المادة (٢١٢) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ والصادرة بالقرار الوزاري رقم ٤٣٠ لسنة ٢٠٢١ ، وذلك بضرورة أن " يقوم كل متعامل باخطار المصلحة كتابة بأي تغيرات تطرأ على بيانات القيد في سجل المتعاملين بالمصلحة وبصفة خاصة عنوانه والمستندات المدرجة بالسجل وذلك خلال حد أقصى شهر من حدوث التغير ".

ثانياً: الحالات التي يتم فيها قيد البيان الجمركي في ظل سرمان الرقم الضريبي (رقم القيد في سجل المتعاملين) ثم يتغير أثناء السير في الإجراءات انتهاء أحد المستندات المطلوب تجديدها فيراعي أن يسمح التطبيق على نافذة باستكمال إجراءات الإفراج وعدم إيقافها ، على أن يتم إيقاف الرقم بعد ذلك لحين تقديم المتعامل ما يقيد تجديد هذا المستند وفقاً لما ورد بأحكام المادة ٢١٢ من ذات اللائحة المنوهة عنها عالياً .

ثالثاً: يراعي أن يتم إيقاف قيد المتعامل في سجل المتعاملين مع الجمارك في الحالات المنصوص عليها بالمادة (٢١٤) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك سالف الذكر ، وذلك في الحالات الآتية:-
 أـ إذا فقد أي شرط من شروط القيد في السجل بصفة نهائية بناءً على قرار صادر من جهة رسمية مختصة .
 بـ إذا طلب المتعامل مع المصلحة إلغاء القيد بالسجل .
 على أن تقوم الإدارة العامة للمعاملين باخطار المتعامل مع المصلحة بأسباب وقف أو إلغاء القيد بسجل المتعاملين بالبريد الإلكتروني أو بخطاب موصي عليه بعلم الوصول على العنوان الموضح بسجل المتعاملين وفقاً لأحكام المادة (٢١٥) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك سالف الذكر .

رابعاً: في جميع الأحوال يراعي عند تقديم البيانات الجمركية للإفراج عن بضائع من البوانير الجمركية عدم طلب المستندات التي سبق قيدها في سجل المتعاملين مع المصلحة طالما كانت سارية وقت قيد البيان وفقاً لأحكام المادة (٢٤٢) من اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك سالف الذكر .

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقة...،

رئيس الإدارة المركزية
لسياسات وإجراءات الجمارك

(د / نبوي جابر شحاته)

مدير عام

الإدارة العامة لسياسات وإجراءات

(د / حاتم الكشك)

كبير باحثين

مدير إدارة مراجعة الإجراءات

(د / هاني عثمان)
الاستثناء في ١٩٢١/٢/٢٢ من:
الافتراض منشورات ٢٠٢٢ من: